

## صندوق الضمان الاجتماعي



### قرار رئيس مجلس إدارة صندوق الضمان الاجتماعي

رقم 32 لسنة 2015م

#### بشأن نذب موظف على درجة وظيفية

#### رئيس مجلس إدارة صندوق الضمان الاجتماعي:

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر عن المجلس الوطني الانتقالي بتاريخ 2011/08/03.
- وعلى قانون الضمان الاجتماعي رقم (13) لسنة 1980 م، وتعديلاته واللوائح والقرارات المنفذة له.
- وعلى قانون الضمان الاجتماعي رقم (12) لسنة 2010م بشأن تنظيم علاقات العمل ولائحته التنفيذية.
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (176) لسنة 1988 م بشأن إصدار اللائحة المالية لصندوق الضمان الاجتماعي .
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (414) لسنة 2007 م بتقرير بعض الأحكام في شأن تنظيم إدارة صندوق الضمان الاجتماعي.
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (468) لسنة 2008 م بتقرير بعض الأحكام في شأن صندوق التقاعد.
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (8) لسنة 2009 م بشأن تشكيل لجنة إدارة صندوق التقاعد.
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة للشؤون الاجتماعية رقم (14) لسنة 2010م بشأن إصدار الهيكل التنظيمي لصندوق التقاعد .
- وعلى قرار لجنة إدارة صندوق التقاعد رقم (2010/11م) بشأن إصدار التنظيم الإداري الداخلي لصندوق التقاعد - وفروعه و مكاتبه .
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (453) لسنة 2013م بسحب قرار وتقرير حكم.
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (457) لسنة 2013م بتعديل قراره رقم (453) لسنة 2013م
- وبناءً على الطلب الكتابي المقدم من السيد/محمد على الحوتة مدير ادارة التقاعد العسكري بالادارة العامة لصندوق الضمان الاجتماعي.
- وبناءً على محضر الاجتماع السادس لسنة 2014 للجنة شؤون الموظفين بالإدارة العامة لصندوق الضمان الاجتماعي و المنعقد بتاريخ 2014/06/11م.




## قـرـر

### مادة ( 1 )

- يندب السيد/محمد علي الحوته مدير إدارة التقاعد العسكري على الدرجة الثانية عشر اعتباراً من تاريخ تكليفه بالوظيفة .

### مادة ( 2 )

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى كلاً فيما يخصه تنفيذه .

  
د. إدريس احفيظة المبروك  
رئيس مجلس الإدارة والمدير العام  
لصندوق الضمان الاجتماعي



صدر في: 31/ 3/ 2015 م.  
بإمضاء: الشحومي